

بعد هذه الدراسة المفصلة للسجل التاريخي لقضية اجلزر الثالث طناب الكرى وطنب الصغرى وأبوموسى، هناك حاجة إبل إلقاء نظرة فاحصة عل الاستنتاجات القانونية التي يمكن استخالصها من هذا السجل. ويتطلب هذا العمل دراسة الأدلة القانونية التي ددمتها يف ضوء امليادى القانونية الدولية وأحكام القضايا كام يتضمن هذا الفصل وما إذا كان مثل هذا السلوك ا،بيحثهذا الفصلألساليمتوافقأمعالقانونالدولأومتعارضأمع. وأخرىً وهي دولة احتادية مستقلة ذات سيادةأديميف2كانون الأول/ديسمرب ، 1971 ينص عل أن "الحتاد" مسؤولعلناالسياسةاخلارجيةوألمنوالدفاع. كامينصالدستورأيضأعلأن«يامرس الصغرى والتفاوض بشأهنا والدفاع عنها، عل أن يتم التشاور مع إلمارتنيدبل عقد أي اتفاق أو معاهدة تؤثر يف إلمارتنى. كام احتفظت كل إمارة بحقوقها يف ملكية الملوارد الطبيعية والثروات الملوودة يف كل منها ويف املياه الإلليمية حول اجلزر التابعة لها إن امليادى القانونية الدولية الأساسية التي يتم بموجبها اكتساب السيادة الإلليمية واملطالبة هبا هي: التقادم أو احلق القائم علحليازة امتواصلة والسلمية، والترسيخ التاريخيحلل ملكية، والضم، واملتامخة، والتنازل، (3)الفتح(. (1928)الواليات املتحدة Ecrehos )،الأمريكية ضد هولندا(، ودضية الوضغ القانونى جلرينالند الرشدية عام1933)الدممارك ضد النرويج عام 1953)فرنسا ضد اململكة املمتحدة(، ودضية الصحراء الغربية عام 1975)المغرب ضد إسبانيا(، كل هذه andMinquiers الأحكام تفرس لنا وزن هذه امليادى عند تقويم الدعاوى القانونية لدولة الإمارات العربية املمتحدة وإيران يف املطالبة بتبعية جزر انألسانيدوأالدلة القانونيةالموثوقةاكبرىدمتإماراتالشاردةورأساخليمه ددرأ التيتدعم حقها م منذ أول مطالبة خطية معروفة ددمها حاكم القواسم الشيخ سلطان بن 1864 وكانت الدراسة التي أعدها فريق دانوين إنجليزى أمريكى مكون من أم إي باثريست القانونية يف عام ، 1971 بعنوان Chance Coward ومؤسسة كوارد تشانس Ely Northcutt ونورثكت إييل Bathurst . E.M. أحقية الشارقة بجزيرة وهي الدراسة التي أمر هبا دد عرضالكثري من املمستندات الرسمية التي تثبت احلق القانونى إمارة الشاردة يف ملكية جزيرة أبوموسى. كانت مئات الوثائق الواردة يف دراسة صادرة يف عام1981بعنوان السيادة الإلليمية عل القانونية ومقرها مدينة هيوستن بوالية تكساس Elkins and Vinson جزيريت طناب الكرى وطنب أعدهتامؤسسة فنسو وإلكينز الأمريكية بتكليف من حاكم إمارة رأس اخليمه، دد تثبتعل النسق نفسه احلق القانونى إمارة رأس اخليمه يف ملكية جزيريت طناب الكرى وطنب الصغرى. وتضمنتالدراسةأيضأ18 وثيقة ددمها حاكم رأس اخليمه إبل جامعة الدول العربية عام. املويدة لهذا احلق والكثري من املمستندات الأخرى ضمنوثائق احلكومة الربيطانية املمسامة الواقعة يف جنوب اخليج العرب:أبوموسى وإذا مجعناكلهذهالوثائقمعأ، فإهنا 4الثمانى عرش وما بعده. التقادم أبوموسى Lower The وطنب الكرى وطنب الصغرى وجزيريت طناب الكرى وطنب الصغرى، سلطتهم عليها بأسلوب سلمى منذ مطلع القرن الثامن عرش وأواسطه. الأمر، كام سيمكن دولة الإمارات العربية املمتحدة من املطالبة بحقها القانونى يف تبعية اجلزر هلا عل أساس مبدأ التقادم أو احلق القائم عل احليازة امتواصلة والسلمية. وكام ذكر جيه «د تعمل احليازة املمستمرة منذ أمد طويل إما عل إثبات وجود 5حق دانوين ال يمكن إظهار أصله املمحدد بددة أو إزالة احلق السابق لطرف آخر ذى سيادة». وبينام ال يوجد سند ملكية مكتوب أو معاهدة خطية إظهار الأصل املمحدد بددةحلق فإن هذا احلق يعود إبل مطلع القرن الثامن عرش وأواسطه. وفي 1864 أكد الشيخ سلطان بن صقر (1803-1866)، شيخالقواسم، يف إمارة رأس اخليمه يف ودت سابق وأصبح مقره يف إمارة الشاردة، أكد يف رسالته أنأبوموسوطنبالكرىبظلماتملكألعائلتهعل مدى أجيال. وتؤرخ هذه املمعلومة الستخدام Pelly إبل املمقيم السياسى الربيطان ببيل هذه اجلزر وتبعيتها لعائلة القواسم والقبائل عندما أحكمالقائد العسكري، رمحة بن مطرالقاسمى، ثم عل لنجة وما حوهلا. ويف الفترة 1801-1809اعترف الربيطانيون بالشيخ سلطان بن صقر القاسمى حاكمعلرعابهاهوأتباعهيفالساحلنبالعربىوالفاريس. وكان الربيطانيون عل علم بأن سكان هذه السواحل دد استخدموا هذه اجلزر واملكوها من دون أي اعتراض، وخاصة وهناك أدلة متوافرة تثبت أن هذه اجلزر دد استخدمت من دبل دبائل الساحل العربى وأن هذه القبائل دد املكتها دبل مطلع القرن الثامن عرش وأواسطه، وعل الأدل منذ مطلع القرن السابع عرش وأواسطه. ويف الوادع، القبائل خالل تلك الفترة، وحتى يف ودت سابق، كان العرب يقطنون يف جزيرة طناب يف القرن اخلامس عرش. وبناء عليه، فلو كان هناك أي حق فاريس سابق، فإنه كان سيزول وعل الرغم من ذلك، سيظهر لنا من هذا الفصل